

9 - شرح متن الورقات - أصول الفقه - فضيلة الشيخ سعد بن

شايم العنزي

سعد بن شايم الحضيبي

قال واصول الفقه فقه طرقه على سبيل الاجماع. رأيتم كيف طول الفصل ما بين ما بين آآ تعريفه اللغوي هناك الى تعريفه وتعريفه كمركب من كلمة اصول وكلمة فقه الى تعريفه كمفردة - [00:00:00](#)

الى تعريفه مركبا. قال واصول الفقه طرقه على سبيل الاجمال وكيفية الاستدلال بها. ذكر جزئيتين طرقه اي طرق الفقه على سبيل الاجمال ادلة الفقه في الحقيقة ادلة الفقه المقصود بها الادلة التي يؤخذ منها الفقه من اين تأخذ من ادلة - [00:00:20](#)

من الكتاب والسنة لاجماع قياس هذه الادلة. الاستصحاب شرع من قبلنا الى اخره هذه هي الادلة التي يستنبط منها لكن على سبيل الاجمال ان نعرف ان القرآن دليل ان السنة - [00:00:50](#)

دليل لان من الناس من يقول السنة ليس بدليل. الخوارج واضح؟ من الناس من يقول مثلا ان ان القراءة الشاذة التي لم تبلغ حد التواتر من القراءات دليل منهم من يقول ليست دليلا واضح؟ فهنا نتكلم على هذه القضية هل القراءة الشاذة - [00:01:10](#)

تعتبر دليلا السنة هل الاحاد يعتبر دليلا؟ هل الحديث الضعيف المنجبر استدلال به القياس فنقول نحن نستدل بالقياس وش الدليل ان القياس معتبر الذين لا يستدلون بالقياس كالظاهرية يقولون انتم ظالون تستدلون بالقياس ولا قياس في الشرع واول من قاس ابليس وهكذا - [00:01:40](#)

ويضلون في ذلك. ونحن نضع اه في كتب علماء الائمة الرابعة يضعونه في كتب الفقه كتب الاصول ويقيسون فاذا لا بد ان نأتي الى هذه نعرف هل هو دليل للفقه ام لا؟ الشيف - [00:02:10](#)

مثلا حجة الاجماع. حجة الاجماع السكوتي. حجة قول الصحابي هل هو دليل او حجة فاذا اتينا في اصول الفقه ثبتنا هذه الامور نستدل بها. اما يأتيك شخص ويقول قول الصحابي ليس حجة - [00:02:30](#)

ديال بن حزم ولا رامي الشوكاني ولا غيره مثلا حتى القول الجديد للشافعي وكذا فتأتي انت معه يا اخي هذا قول عمر كانك تريد ان تلزمه يقول لك صحيح بس هذا فيه اية ولا فيه حديث - [00:02:50](#)

الصحابي كغيره من العلماء. تستغرب منه؟ لا هو هذا عنده اصل. بنى عليه وبحثه ونظر فيه حتى ثبت عنده يعني مثلا الشافعي قوله القديم ان قول الصحابي حجة كان يعمل به دهر من عمره ومذهب - [00:03:10](#)

ومسائل كثيرة كانت متفرعة على هذا الاصل. ثم لما ذهب الى مصر والمذهب الجديد تراجع عن هذا الاصل من مسائل الاصول وصار يرى ان قول الصحابي ليس حجة مطلقا ولا بد له من كذا شروط يذكرها - [00:03:30](#)

الحديث المرسل لو حجة ام ليس بحجة؟ الائمة الثلاثة مالك الشافعي واحمد يقولون حج مالك ابو حنيفة واحمد يقول حج ما لم يخالف ما هو اسند منه. وبعضهم له ايضا الشافعي يقول ليس بحجة - [00:03:50](#)

فاذا ثبت هذه الاصول وعرفتها بعد ذلك تستطيع ان تحتج. حتى اذا كنت مثلا في مسألة على سبيل يعني المناظرة وكان المقابل لا يحتج بالقياس فكيف تلزمه انت تضطر الى انك - [00:04:10](#)

ما تحتج بالقياس لاجل مناظر. مجرد ما تقيس يقول لك قف. القياس اول من قاس ابليس على كل هو آآ المقصود به قال طرقه على سبيل الاجمال. لماذا قال على سبيل الاجمال؟ لان التفصيل محله في الفقه - [00:04:30](#)

الدليل على تحريم الخمرها فاجتنبوه. الدليل على تحريم نكاح آالاخت من الرضاعة ها؟ امهاتكم واخواتكم من الرضاعة نص هذا على سبيل التفصيل. كل مسألة تذكر لها دليلها. اما على - [00:04:50](#)

بالاجمال تقول القرآن حجة. القراءات الشاذة حجة او ليست بحجة. يعني ساضرب لكم مثالا ما حكم اه صيام فصيام ثلاثة ايام. في كفارة اليمين متتابعة او متفرقة. ما حكمها؟ متفرقة. والقول الثاني - [00:05:10](#)

موت اصحابي الحنابل يكون متتابع. ثلاثة ايام الكفارة اليمين متتابعة. لماذا؟ في قراءة ابن مسعود فصيام ثلاثة ايام متتابعة لكنها قراءة غير متواترة يسمونها القراءة الشاذة. لانها شذت عن رسم المصحف وشذت عن - [00:05:40](#)

رأت اهل التواتر الحجة فمن اين استدلوها؟ فالذي يقول لا لا يشترط التواتر يقول الاية القراءة هذه ليست حجة. لماذا؟ لانها شاذة ليست حجة. قد يكون قالها ابن مسعود على سبيل التفسير. فيكون رأي صحفي - [00:06:00](#)

والذي يقول القراءة الشاذة ما دام ان الصحابي نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم وصحت بالاسناد ولو كان احد فهي من حيث الحكم صحيحة. لكن من حيث القراءة لا لا نجزم بها. لان شرط القراءة التواتر. تصورت كيف اختلف - [00:06:20](#)

والحكم بناء على على تثبیت هذا الاصل. قال على سبيل الاجمال وكيفية الاستفادة منها. هنا عن قضية مسألة قواعد اصول الفقه لما تقول كيف تستفيد من العام والخاص والمطلق والمقيد كيف تقدم بعضهم على بعض ها كيف تقيس - [00:06:40](#)

اركان القياس اركان كذا كيف تنزلها على على هذه المسألة كيف كيف تستنبط العلة التي آاه يناط الحكم بها ويسمى استخراج العلة تخريج هذه كلها يسمونها كيفية الاستدلال قد يعرف الانسان هذه القواعد ان القرآن حجة والكتاب والسنة حجة وكذا وكذا لكن ما يعرف يستنبط. لان ليس لم يدرس اصول الفقه - [00:07:00](#)

على هذا التفصيل. وكيفية الاستدلال بها. بعض العلماء يزيد وهو اكثر العلماء يقولون وحال المستفيد وكيفية الاستدلال بها وحال المستفيد. من هو المستفيد من الدالة؟ المجتهد. ما كل واحد يستفيد - [00:07:30](#)

من الدالة يستنبط منها. لانه قد يستدل بدليل لا ليس دليلا. بل على خلاف الدليل عكس او استدلوها بمنسوخ او يستدل بدليل منسوخ. يجتهد يبحث يدرس حتى يعرف ما يستدل. اما ان اما ان يقلد او يتبع. او يتفقه حتى يبلغ درجة الاجتهاد - [00:07:50](#)

بعد ذلك يصبح من اهله. اما انه يريد ان يستدل بالدالة مباشرة فلا لا يحل له ذلك. كيف يتبع؟ ذكرنا لكم مسألة الاختيار وان ينظر في ادلة العلماء فيرى الذي له القوة بناء على معرفة اصول الفقه ايضا. وله الظهور فعند ذلك يختاره - [00:08:20](#)

وهذا يكون في المتعلمين طلاب العلم الذين عرفوا هذه المسائل درسوا اصول الفقه والعرب. والاجتهاد المرحلة سيأتينا فيها - [00:08:40](#)